

تخضع المشتريات المتجزئة من طرف جمعيات القروض الصغرى المقتناة لجهة معينة للضريبة على القيمة (83) المضافة ويعد بمثابة طلب لإعفاء المشتريات، يتاء على مستندات طلب الشراء والأذونات الصادرة لسنة 2023 بخول الحق بناء على :

- مرسوم للوزير المكلف بالمالية مع الاحتفاظ بالرقم الترتيبي A)
- وثيقة من الإدارة المركزية تؤكد الغرض من الشراء B)
- مرسوم مشترك بين وزير المالية والوزير الوصي على القطاع C)
- قانون للمالية لـ 2026 D)

****84): حسب مرسوم الصفقات العمومية، يهدف نظام الضمانات لحماية الإدارة لمعالجة**

- * A) الضمان المؤقت والضمان النهائي واقتطاع الضمان
- * B) الضمانات المالية والبنكية والرهون العقارية
- * C) الكفالة البنكية الشخصية والتضامنية ومحل التأمين
- * D) الضمانات التقنية والمادية والمستندات الإدارية

CCAG- ما هو الحد الأقصى للواجبات عن الأوراق المكتوبة والقرارات الإدارية لتغطية التكاليف (85) Travaux)***

- * A) 10%
- * B) 9%
- * C) 5%
- * D) 8%

****86): يعتبر هذا حقا عاما للدولة**

- * A) الحق في الصحة والسكن والتعليم للأفراد
- * B) الحق في استخلاص الرسوم والضرائب والغرامات
- * C) الحق في سن القوانين وتنزيل الاختصاصات والتدابير الإدارية والمالية
- * D) الحق العام في الاستثمار والتصرف في أملاك وعقارات وأراضي ومخازن ومتاجر ومصانع الدولة أو المقاولات العمومية في تعيين عجز الميزانية

1) Dans quel délai la Chambre des représentants doit-elle se prononcer sur le projet de loi de finances ?

- A) 30 jours
- B) Plus de 400 mille emplois
- C) 15 jours
- D) Entre 200 et 250 mille emplois

2) Qu'est-ce que le budget de l'État ?

- A) Un programme de financement des investissements publics
- B) Un document fixant exclusivement les recettes fiscales de l'État
- C) Un document prévoyant des recettes et des dépenses de l'État
- D) Un document retraçant l'exécution des recettes et des dépenses de l'année écoulée

3) Quel est l'objectif principal de la loi organique relative à la loi de finances au Maroc ?

- A) Améliorer la corrélation entre les dépenses et les politiques publiques
- B) Renforcer la programmation budgétaire pluriannuelle
- C) Simplifier les procédures d'exécution du budget de l'État
- D) Améliorer le contrôle et la performance des finances publiques

4) Quel document budgétaire arrête le montant définitif des recettes et des dépenses de l'État pour un exercice budgétaire donné ?

- A) La loi de finances rectificative
- B) Le décret portant ouverture de crédits supplémentaires
- C) La loi de règlement
- D) La loi de finances de l'année

5) À fin avril 2026, quel est le taux de réalisation des recettes fiscales par rapport aux prévisions de la loi de finances ?

- A) 36,3%
- B) 33,6%
- C) 30,1%
- D) 32,6%

6) Quel est le taux d'urbanisation du Maroc ?

- A) Entre 50% et 60%
- B) Entre 60% et 70%
- C) Entre 30% et 40%
- D) Entre 40% et 50%

7) Quelle est l'espérance de vie à la naissance enregistrée au Maroc en 2024 ?

- A) 76,9 ans
- B) 77,2 ans
- C) 76,6 ans

- D) 76,7 ans

8) Quel est le volume du domaine privé de l'État mobilisé dans le cadre de la stratégie Génération Green 2020-2030 ?

- A) 190 hectares
- B) 4 190 hectares
- C) 1 290 hectares
- D) 2 190 hectares

9) Combien d'emplois la stratégie industrielle du Maroc ambitionne-t-elle de créer à l'horizon 2030 ?

- A) Entre 300 et 350 mille emplois
- B) Plus de 400 mille emplois
- C) Moins de 150 mille emplois
- D) Entre 200 et 250 mille emplois

10) Quel est l'objectif principal de la « politique du mix énergétique » dans la stratégie économique actuelle du Maroc ?

- A) Réduire la dépendance énergétique du Royaume
- B) Accroître la part des énergies renouvelables dans la production d'électricité
- C) Diversifier les sources d'approvisionnement énergétique
- D) Réduire la production nationale d'énergies fossiles

11) La feuille de route du commerce extérieur vise la création de combien d'emplois à l'horizon 2030 ?

- A) 75 000 emplois
- B) 150 000 emplois
- C) 100 000 emplois
- D) 25 000 emplois

12) Lequel des éléments suivants ne constitue pas un pilier de la feuille de route pour l'amélioration du climat des affaires au Maroc ?

- A) Promouvoir l'esprit d'entreprise et l'innovation
- B) Favoriser l'accès des femmes aux opportunités marocaines
- C) Faciliter l'accès d'investir et d'entreprendre
- D) Améliorer la compétitivité structurelle de l'économie

13) La loi de finances 2026 prévoit une enveloppe budgétaire consacrée à la stratégie Maroc Digital 2030 de :

- A) 5,3 milliards de dirhams
- B) 2,1 milliards de dirhams
- C) 1 milliard de dirhams
- D) 3,5 milliard de dirhams

14) Quel est l'objectif central de la feuille de route pour l'emploi ?

- A) Améliorer la productivité du travail
- B) Accroître le nombre de travailleurs qualifiés et formés
- C) Réduire durablement le chômage urbain
- D) Favoriser uniquement l'entrée des jeunes sur le marché du travail

15) Le système marocain de retraite se caractérise principalement par :

- A) Un régime unifié pour les secteurs public et privé
- B) Un système reposant uniquement sur la capitalisation
- C) Une pluralité de régimes obligatoires
- D) Un régime unique universel

16) ما هو المعدل الأقصى للرقم الاستدلالي للأثمان عند الاستهلاك المسجل في الحضر المدن خلال سنة 2024 ؟

- A) في حين تم تسجيل أعلى انخفاض في فيكتيك بـ %1,4 2,4%
- B) في حين تم تسجيل أعلى ارتفاع في الرشيدي بـ %4,5 2%
- C) في حين تم تسجيل أعلى ارتفاع في الحسيمة بـ %3,4 1,1%
- D) في حين تم تسجيل أعلى انخفاض في مديونة بـ %1,1 1,1%

17) ما هو القانون الإطار المتعلق بإصلاح المؤسسات والمقاولات العمومية؟

- A) القانون الإطار رقم 50.21
- B) القانون الإطار رقم 09.21
- C) القانون الإطار رقم 03.22
- D) القانون الإطار رقم 22.24

18) ما هو الرهان الرئيسي لإصلاح التقاعد بالمغرب؟

- A) توسيع قاعدة الانخراط وتعميم الحماية الاجتماعية
- B) الحفاظ على التوازنات المالية للصناديق واستدامتها
- C) الرفع من قيمة المعاشات وربطها بنسب التضخم
- D) توحيد جميع الأنظمة في صندوق وطني واحد

19) ما هو معدل النمو الاقتصادي المتوقع في مشروع قانون المالية لسنة 2026؟

- A) 4,6%
- B) 4,5%
- C) 4,1%
- D) 4,0%

20) تحتل المداخيل الجبائية نسبة من مجموع المداخيل العادية للدولة بنسبة تتراوح بين :

- A) و 85% 80%
- B) و 90% 85%
- C) و 75% 70%
- D) و 80% 75%

21) معدل التضخم في المغرب هو :

- بين 1,5% و 2% A)
- بين 2% و 2,5% B)
- بين 2,5% و 3% C)
- بين 1% و 1,5% D)

22) يقصد بمفهوم السيادة الصناعية في السياسات الاقتصادية العمومية المعتمدة المغربية الحالية :

- تحقيق الاكتفاء الذاتي الكامل من المنتجات الصناعية A)
- حماية وتنمية المقاولات والمنتجات المغربية في مختلف القطاعات الحيوية B)
- تحقيق الشراكة والاندماج الاقتصادي الإقليمي والوطني C)
- توجيه الدعم والإنتاج كلياً للمقاولات الصناعية الكبرى دون غيرها D)

23) ما هي الميزانية المرصودة للاستراتيجية الوطنية لقطاع الطرق (توسيع وعصرية الشبكة الطرقية لـ 2026) ؟

- مليار درهم 22,2 A)
- مليار درهم 17,5 B)
- مليار درهم 13,8 C)
- مليار درهم 20 D)

24) ما هو الهدف الرئيسي للميثاق الجديد للاستثمار ؟

- تقليص الفوارق بين الجهات A)
- الرفع من حصة الاستثمار الخاص ليصل إلى ثلثي الاستثمار الإجمالي B)
- تعزيز مساهمة الاستثمار العمومي في الاقتصاد الوطني C)
- الرفع من تنافسية ومصدقية الاقتصاد الوطني في الأسواق الدولية D)

25) ما هو الهدف الرئيسي لمشروع تنظيم وتسيير الصندوق المغربي للتنمية والإنتاج، بناء على مقتضيات النموذج التنموي الجديد؟

- تمويل وتعبئة الموارد للمقاولات الكبرى فقط A)
- تمويل وتعبئة الموارد وتوجيهها للمشاريع الاستثمارية الكبرى في الاقتصاد الوطني B)
- تسهيل عملية الولوج وتمويل التمويل والدعم للمشاريع المبتكرة C)
- تجميع وتسيير أموال ورماسيل المقاولات والمؤسسات العمومية D)

26) وفق قانون الوظيفة العمومية، يحصل الموظف على رخصة سنوية منتها :

- يوماً من العمل الفعلي يرسم كل سنة خدمة، على أن لا تمنح الرخصة الأولى إلا بعد قضاء 6 أشهر من 22 A) الحصة
- يوماً من العمل الفعلي 26 B)
- يوماً من العمل الفعلي 30 C)
- يوماً من العمل الفعلي 21 D)

27) تركز خطة تدبير المخاطر الكبرى (2022-2026) على :

- الوقلية وتطوير آليات الإنذار المبكر والتدخل السريع A)
- رفع جودة الاندماج الاجتماعي والحد من الهشاشة B)
- الرفع من حكمة التدبير وتحقيق شروط الاستقرار والاستدامة C)
- تعزيز المقاربة الاقتصادية والاجتماعية في تدبير الصدمات والأزمات D)

تهدف خارطة طريق التشغيل والموارد البشرية إلى الرفع من نسب التشغيل لدى فئة النساء في أفق سنة 2030 (28) : تبلغ :

- A) 30%
- B) 18%
- C) 12%
- D) 25%

أي من الفئات التالية لا يندرج في إطار نظام التغطية الصحية والاجتماعية المستهدفة بمشروع تعميم الحماية الاجتماعية ؟

- A) الموظفون والأجراء في القطاع العام والخاص
- B) المهنيون والعمال المستقلون والأشخاص غير الأجراء الذين يمارسون نشاطا خاصا
- C) الأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك
- D) المغاربة المقيمون بالخارج بصفة دائمة

30) : تهدف برامج التنمية الترابية المتندجة أساسا إلى :

- A) تنزيل المخططات التنموية في مجالات الصحة والتعليم والتشغيل
- B) تقليص الفوارق المحلية والاجتماعية بالوسط القروي والمناطق الجبلية
- C) تحقيق التنمية الاقتصادية في جهات ومناطق المملكة
- D) تعزيز وتعبئة الموارد والإمكانات الذاتية للجماعات الترابية

31) : يعتبر مبدأ الأمن القانوني والقضائي من المبادئ التي تهدف إلى :

- A) ضمان الحقوق والمراكز القانونية واستقرارها وثبات المعاملات
- B) ترسيخ استقلالية السلطة القضائية وتعزيز نزاهتها
- C) تسريع مساطر وإجراءات التقاضي في المحاكم والدوائر الترابية
- D) توجيه الاستثمار وتسهيل الولوج وتحقيق شروط العدالة وكفؤ الفرص

32) أي سنة تم إنشاء أول جمعية خاصة بالدفاع عن حقوق المستهلك بالمغرب ؟ in

- A) 1980
- B) 1993
- C) 1952
- D) 1919

33) : ينص الفصل 77 من الدستور على أن :

- A) الحكومة والبرلمان يسهران على الحفاظ على توازن مالية الدولة
- B) البرلمان يختص بالتشريع في مجال الضرائب والجمارك
- C) الحكومة مسؤولة أمام البرلمان عن تدبير السياسات العمومية
- D) المحكمة الدستورية تراقب مدى مطابقة القوانين للمقتضيات الدستورية

34) : تبلغ مدة انتخاب أعضاء مجلس النواب :

- A) خمس سنوات
- B) ست سنوات
- C) أربع سنوات
- D) ثلاث سنوات

35) ما هو الحد الأدنى للسن المطلوب للترشح لعضوية مجلس النواب؟

- A) سنة 21
- B) سنة 18
- C) سنة 23
- D) سنة 25

36) يتألف مجلس النواب من أعضاء ينتخبون بالاقتراع العام المباشر، وتحدد مدة تباينهم في :

- A) خمس سنوات، تنتهي عند افتتاح دورة أكتوبر من السنة الخامسة التي تلي انتخاب المجلس
- B) ست سنوات
- C) أربع سنوات
- D) ثلاث سنوات

37) تتألف المحكمة الدستورية من :

- A) 12 عضوا
- B) 9 أعضاء
- C) 16 عضوا
- D) 15 عضوا

38) يتألف مجلس المستشارين من :

- A) ما بين 90 و 120 عضوا
- B) ما بين 120 و 150 عضوا
- C) ما بين 60 و 90 عضوا
- D) ما بين 150 و 180 عضوا

39) يلحق الموظف بطلب منه لشغل منصب في :

- A) إدارة عمومية أو جماعة ترابية أو مؤسسة صومية
- B) بعثة دبلوماسية للمملكة بالخارج أو منظمة دولية أو جهوية
- C) إدارة مقاولات أو شركة وطنية أو خاصة ذات منقعة عامة
- D) ديوان أحد أعضاء الحكومة أو مجلس النواب أو مجلس المستشارين

40) تكون الاستقالة مقبولة وصحيحة ولا رجعة فيها بعد :

- A) قبولها الصريح من طرف الإدارة أو السلطة التي لها حق التسمية والتعيين
- B) تقديم طلب الاستقالة بصفة قانونية ومباشرة من طرف الموظف
- C) مرور شهرين على تقديم الطلب دون رد من طرف الإدارة
- D) إحالة الطلب على أنظار اللجنة الثنائية المتساوية الأعضاء لإبداء الرأي

41) يعتبر في حكم قرارات العزل والطرد كل عقوبة تأديبية تؤدي إلى :

- A) الحذف من الأسلاك بصفة نهائية مع حفظ الحق في المحاكم أو الحرمان منه
- B) الانقطاع المؤقت عن العمل مع توقيف الراتب الشهري لمدة محددة
- C) التخرج في الرتبة أو الدرجة داخل السلم الإداري
- D) النقل التلقائي لأسباب تأديبية خارج الإدارة أو المصلحة المعنية

49) لا يجوز للموظف الجمع بين وظيفتين، ويستثنى من ذلك (49)

- إنتاج المصنوعات العلمية أو الأدبية أو الفنية، ما لم يكن لها طابع تجاري A)
- ممارسة مهنة أو نشاط حر أو مستقل بدرجته إضافياً B)
- المساهمة في رأسمال أو تكوين شركات ومقاولات خاصة أو تجارية C)
- تقديم استشارات أو القيام بمهام ودراسات لفائدة القطاع الخاص أو الأجنبي D)

50) يتألف مكتب مجلس النواب من (50)

- الرئيس ونواب الرئيس والخليفتين والمحامين والأمناء A)
- الرئيس ورؤساء الفرق والمجموعات النيابية ورؤساء اللجان الدائمة B)
- الرئيس والتائمين الأول والثاني والكتيب العام للمجلس C)
- الرئيس وأعضاء نيوانه ورؤساء اللجان والمصالح الإدارية والمالية D)

51) ينتخب رئيس مجلس النواب في (51)

- مستهل الفترة النيابية، ثم في منتها الثالثة عند دورة أبريل لما تبقى من الفترات المذكورة A)
- بداية كل دورة تشريعية (أكتوبر وأبريل) برسم كل سنة نيابية B)
- مستهل الفترة النيابية لولاية كاملة منتها خمس سنوات C)
- دورة أكتوبر من كل سنة يرسم السنة التشريعية المعنية D)

52) في المغرب؟ AMO في أي سنة تمت ملاءمة مدفوعات التغطية الصحية الإجبارية (52)

- A) 2002
- B) 2005
- C) 2015
- D) 2021

53) يدخل في حكم المركز أو المقر الفعلي لتسوية النزاعات والطعون المتعلقة بالوظيفة العمومية (53)

- المحكمة الإدارية بالرباط أو المحكمة الإدارية التي يقع في دائرتها موطن الموظف A)
- المجلس الأعلى للوظيفة العمومية وهيئته ولجانه الإدارية والتناوبية B)
- وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة أو الوزارة الوصية والتابعة للموظف C)
- محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط باعتبارها مرجعاً قضائياً استثنائياً وحيداً D)

54) يقوم بالمهام المتعلقة بمحافظه الأملاك العقارية وتسيير الملك الخاص للدولة ومؤسساته في كل عمالة أو إقليم (54)

- وزير المالية والخازن العام للمملكة والمدير العام للأملاك الدولة A)
- المحافظ على الأملاك العقارية ورئيس مصلحة أملاك الدولة والمدير الجهوي للمالية B)
- الوالي أو حامل الإقليم يصفته رئيساً وممثلاً للجنة الإقليمية للتقويم والخبرة العقارية C)
- رئيس مجلس الجماعة الترابية أو رئيس مجلس العمالة أو الإقليم الواقع في دائرتها العقار D)

55) تمنح وضعية الاستيداع يطلب من الموظف لغرض صحي أو عائلي أو مصلحة خاصة، ويتم اتخاذ قرار الوضع في (55)
الوضعية المذكورة بموجب :

- قرار للوزير التابع له الموظف بعد استشارة اللجان الإدارية التناوبية المتساوية الأعضاء A)
- قرار مشترك لوزير الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة والوزير المكلف بالمالية B)
- مرسوم لرئيس الحكومة بناء على اقتراح وطلب من الوزير الوصي على الموظف C)
- قرار من رئيس الإدارة أو المؤسسة العمومية التي ينتمي إليها الموظف المعني D)

56) تفقد صفة موظف عمومي ويحذف من أسلاك الإدارة بصفة نهائية لأحد الأسباب الآتية، باستثناء (56) :

- فقدان الجنسية المغربية أو التجريد من الحقوق الوطنية بموجب حكم قضائي حائز لقوة الشيء المقضي به A)
- الحزل أو الطرد لسبب تأديبي بناء على رأي ومقرر المجلس التأديبي واللجان التأديبية B)
- الإحالة على التقاعد لبلوغ حد السن القانوني أو بناء على طلب الموظف بعد قضاء مدة الخدمة المطلوبة C)
- الانقطاع المؤقت عن العمل أو التوقيف المؤقت عن ممارسة الوظيفة والمهام بقرار إداري أو تأديبي D)

57) تغطي مصاريف التسيير لإدارة الدولة والمؤسسات العمومية (57) :

- نفقات الموظفين والأعوان والمعدات والخدمات والضرائب والرسوم والإعلانات المفتوحة A)
- نفقات الاستثمار والأشغال الكبرى والتجهيزات والمعدات والمنشآت الأساسية B)
- نفقات الدين العمومي والفوائد والعمولات المترتبة عن القروض الداخلية والخارجية C)
- النفقات الطارئة والاحتياطية المخصصة لمواجهة الأزمات والصدمات الاقتصادية والاجتماعية D)

58) يتعلق الاختصاص المالي والرقابي الممنوح للمجالس الجهوية للحسابات بـ (58) :

- مراقبة وتدقيق حسابات الجماعات الترابية وهيئاتها والمؤسسات والشركات التابعة لها في نفوذها الترابي A)
- مراقبة وتدقيق حسابات وميزانيات الإدارات والمصالح المتمركزة التابعة للدولة بالجهة B)
- تتبع ومراقبة الأداء والفعالية والنجاعة في تنفيذ المشاريع والبرامج التنموية الجهوية C)
- فحص ومراقبة مالية وحسابات الجمعيات والهيئات المدنية المستفيدة من الدعم العمومي بالجهة D)

59) لا يجوز وضع الموظف رهن الإشارة إلا في إطار ويغرض إنجاز مهام ومشاريع محددة، وفي حدود أجل لا يتجاوز (59) :

- ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة A)
- سنتين قابلتين للتجديد لمرة واحدة B)
- سنة واحدة قابلة للتجديد مرتين C)
- أربع سنوات غير قابلة للتجديد أو التمديد D)

60) لا تمنح رخصة الولادة للموظفة إلا بناء على شهادة طبية وثبتت حدوث الولادة، وتحدد مدة الرخصة في (60) :

- أسبوعا (98 يوما) متتالية مؤداة عنها الراتب كاملا A) 14
- أسبوعا (84 يوما) متتالية مؤداة عنها الراتب كاملا B) 12
- أسبوعا (112 يوما) متتالية مؤداة عنها الراتب كاملا C) 16
- أسبوعا (70 يوما) متتالية مؤداة عنها الراتب كاملا D) 10

61) حسب مقتضيات القانون التنظيمي للمالية، تتألف بنية الميزانية العامة للدولة من (61) :

- والحسابات الخصوصية SEGMA الميزانية العامة، وميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة A) CST للخزينة
- ميزانية التسيير، وميزانية الاستثمار، وميزانية الدين العمومي والفوائد والعمولات الناتجة عنها B)
- المداخل العادية والمداخل الاستثنائية، والنفقات العادية ونفقات الاستثمار ونفقات الدين C)
- ميزانيات الوزارات والقطاعات الحكومية، وميزانيات المؤسسات والمقاولات العمومية الخاضعة للمراقبة المالية D)

62) ما هو مبدأ « وحدة الميزانية » في المالية العامة ؟ (62)

- إدراج كافة إيرادات ونفقات الدولة في وثيقة موازنة واحدة لحرصها على البرلمان A)
- تخصيص إيرادات معينة لتغطية نفقات محددة بذاتها في إطار الميزانية العامة B)
- تجميع وتوحيد ميزانيات كافة المؤسسات والمقاولات العمومية مع ميزانية الدولة C)

- تنفيذ ميزانية الدولة وإنجاز العمليات المالية تحت إشراف وسلطة وزير واحد هو وزير المالية D)

63) يقصد بـ «اللاتمركز الإداري» في المنظومة التديرية المغربية الحالية :

- نقل الاختصاصات والوسائل والصلاحيات من الإدارات المركزية إلى المصالح اللامركزية على المستوى A) الترابي
- تخلي الدولة عن بعض اختصاصاتها وصلاحياتها لفائدة الجماعات الترابية والهيئات المحلية B)
- إحداث مؤسسات ومقاولات عمومية جهوية ومحلية لتدبير المرافق والخدمات العمومية C)
- تجميع وتركيز سلطة القرار والتدبير في يد الولاة والعمال باعتبارهم ممثلين للسلطة التنفيذية بالجهات D)

64) تخضع الصفقات العمومية للمراقبة والتدقيق وفق آليات ومقتضيات محددة، ويهم التدقيق الإلزامي الصفقات التي (64) تتجاوز كلفة إنجازها :

- ملايين درهم بالنسبة لصفقات الأشغال، و 2 ملايين درهم بالنسبة لصفقات التوريدات والخدمات و 5 A)
- ملايين درهم بالنسبة لجميع أصناف وأنواع الصفقات العمومية دون تمييز 10 B)
- ملايين درهم لصفقات الأشغال، و 1 مليون درهم لصفقات التوريدات، و 500 ألف درهم لصفقات الخدمات 3 C)
- مليون درهم لصفقات الأشغال، و 5 ملايين درهم لصفقات التوريدات والخدمات والدراسات وباقي 20 D) الصفقات

65) أين يتجلى دور الوظيفة الرقابية في تقييم تنفيذ السياسة؟

- في رصد الاختلالات الإدارية والمالية A)
- في فحص مدى ملائمة الأهداف المحددة مع الوسائل المرسدة B)
- في المخرجات الكمية والنوعية C)
- في قياس مدى الفعالية والنجاعة D)

66) ما الهدف الأساسي من المراجعة المتعددة للخصوصيات في القانون التنظيمي للمالية؟

- الرفع من كفاءة الاستثمار العمومي والإنتاجي A)
- عقلنة تدبير وتخصيص الموارد المالية العمومية B)
- تجميع وتحديث المادة القانونية في منوثة واحدة C)
- تعزيز المراقبة البرلمانية ومساءلة السياسات العمومية D)

67) : تخفيض الأجر العمومية يهدف :

- تعزيز القدرة الشرائية A)
- تقليص النفقات العمومية B)
- الزيادة في التضخم C)
- تحفيز الاستثمار العمومي D)

68) تمنح وضعية الإحاق بطلب من الموظف لغرض إنساني ويتم السير العادي للمرفق من خلال تقييم الإعانات (68) : للمجموعات الترابية المستفيدة من الإحاق بواسطة :

- قرار الوزير المكلف بالمالية وقرار الوزير التابع له الموظف A)
- قرار رئيس مجلس الجماعة الترابية B)
- مرسوم رئيس الحكومة بعد الاطلاع على رأي لجان تدائية C)
- مرسوم مشترك لوزير الداخلية والوزير المكلف بالمالية D)

69) أكبر نسبة مساهمة في ميزانية الدولة من الضريبة على الشركات بـ

- A) 5%
- B) 4%
- C) 3%
- D) 2,5%

70) أي مما يلي لا يشكل مكونا للهيكل التنظيمي للمجلس الأعلى للحسابات

- A) الغرف والمجالس الجهوية للحسابات
- B) لجنة البرامج والتقارير والمصالح الإدارية
- C) النيابة العامة والمكتب وهيئة التدقيق
- D) الخزانة العامة والمكاتب الجهوية للمحامين والموقوفين

71) يراقب رئيس الحكومة الالتزام بالنفقات بصفة عامة ويمارس المراقبة اليعدية للمصلحة المحددة بعد سنة 2016 ما هي النسبة المئوية للمالية

- A) والنسبة المئوية التي يتم رفضها بـ 35.5%
- B) والنسبة المئوية التي يتم رفضها بـ 33.6%
- C) والنسبة المئوية التي يتم رفضها بـ 31.7%
- D) والنسبة المئوية التي يتم رفضها بـ 30.8%

72) وفقا للقانون التنظيمي للمالية ما هو الحد الأقصى المسموح به لتحويل اعتمادات الأداء المتعلقة بالاستثمار ؟

- A) من اعتمادات الأداء 30%
- B) من اعتمادات الأداء 20%
- C) من اعتمادات الأداء، أو عدم وجود أي حد لتحويل الاعتمادات 10%
- D) 30%

73) ما هي أنواع المحاسبة التي يمكن للدولة مسكها؟

- A) المحاسبة العامة والمحاسبة التحليلية والمحاسبة الميزانية
- B) المحاسبة الوطنية والمحاسبة العمومية والمحاسبة المادية
- C) المحاسبة الإدارية والمحاسبة التجارية والمحاسبة الجبائية
- D) المحاسبة المالية والمحاسبة النقدية والمحاسبة التوقعية

74) : يحل حل النزاع في الطعن في مقررات التكليف

- A) اللجان المحلية واللجنة الوطنية
- B) المحكمة الإدارية
- C) اللجان الوطنية والوزير المكلف
- D) محكمة الاستئناف في جميع الحالات

75) ما هو الأجل القانوني الممنوح للمحاسب العمومي للتأشير أو رفض اقتراح الالتزام المتعلق بصفقة الدولة خارج مقتضيات المحددة ؟

- A) يوما عمل كاملة 15
- B) أيام عمل كاملة 10
- C) أيام عمل كاملة 5
- D) أيام عمل كاملة 3

76) أي من الفئات التالية ليس لها حق المعاش بصفتها؟

- A) المحرووم من الشرف في المغرب
- B) المحرووم من المواطنة في المغرب
- C) المحرووم من الأقلية الحثائية
- D) المجرد من الحقوق الوطنية

77) وفق قانون الالتزامات والعقود لكي تصح عملية إبراء المديونية والضريبة على القيمة المضافة، يجب توفر :

- A) كبراء وحملاء مبررين مقيمين بالمغرب
- B) إبراء صادر من القابض أو محصل الضرائب والموتى
- C) إمتداد بنطاق ذمة الضريبة
- D) إخفاء بقرار من وزير المالية أو المدير العام

78) : تنحصر تصفية المعاش بصفة عامة في :

- A) إخفاء بقرار من رئيس الحكومة لإختارات إنسانية لضمان حيث متوازن
- B) الموظف والزوج والأولاد والوالدين والأقارب من الدرجة الرابعة
- C) الموظف والزوج والأولاد المنكفل بهم دون غيرهم
- D) الموظف المتقاعد أو ذوي الحقوق من بعده

79) تبلغ الضريبة على الدخل بالنسبة للخاضعين في نظام الدخل بنظام المراقبة الثنائية وبالقائمة المقررة التعجيلية التي :
: حققت أرباحا خيالية إضافية النسبة المستهدفة بـ

- A) أرباح تفوق 5.000.000 درهم
- B) أرباح تفوق 10.000.000 درهم
- C) أرباح تفوق 50.000.000 درهم
- D) أرباح تفوق 100.000.000 درهم

80) ما هو معدل الضريبة على القيمة المضافة المطبق على خدمات الأطباء والبيطريين؟

- A) 7%
- B) 10%
- C) 14%
- D) 20%

81) ما هي الضريبة التي يقل سعرها عن 10% وتجاوز ريعها المعافي؟

- A) 2,5%
- B) 5%
- C) 6%
- D) 4%

82) ما هو معدل الضريبة على الشركات المطبق على الشركات التي تفوق أرباحها الصافية 100 مليون درهم أو تساويها؟

- A) 35%
- B) 31%
- C) 20%
- D) 40%